

50 شرح عمدة الأحكام من كلام خير الأنام الشيخ عبد الرزاق

البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين اجمعين قال الامام عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه عمدة الاحكام باب

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا

الا وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد قال المصنف الامام الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه عمدة الاحكام قال باب السواك. هذه الترجمة

عقدها رحمه الله تعالى في هذا الموضوع لان السواك سنن الوضوء. والابواب التي بين ايدينا هنا تتعلق بالوضوء واحكامه وسننه. ولذا خص هذه الترجمة في هذا الموضوع قال باب السواك. والسواك هذه اللفظة تطلق ويرادوا بها العود الذي يستاك به. وكذلك تقنط ويراد بها الفعل الذي هو الاستياك وتارة تطلق ويراد بها العود الذي به والسواك سنة مؤكدة كل ما دعت اليه الحاجة. السواك سنة مؤكدة. كلما دعت اليه الحاجة ومن ذلكم عند الوضوء وعند الصلاة وعند القيام من النوم وعند دخول المنزل وعند قراءة القرآن

وعند تغير الفم فهذه كلها مواضع يسن فيها السواك. والسواك يكون من عود الاراك وهي شجرة معروفة ويكون ايضا من غيرها مما يعرف بفائده. وعدم مضرته كمثلا شجر الزيتون او نحو ذلك. كشجر الزيتون او نحوه واما الشجر الذي لا يعرف الشجر الذي لا يعرف لا لا ينبغي ان يستاك به او يتخذ منه عودا يستاك به. لان بعضه قد يكون ضارا بل قد يكون ساما او ممرضا فالاستياك انما يكون بعود الاراك

واحسن ما يستاك به او من الشجر الذي يعرف بفائده ومنفعته وعدم ويكون بعود رطب. يكون بعود رطب. لانه هو الذي تتحقق به المنفعة وتؤمن المضرة اما اذا كان العود يابس

فربما اضر بالفم او جرح اللثة. او تضرر منه الانسان اورد رحمه الله تعالى اول حديث في هذا الباب حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة لولا ان اشق اي لولا مخافة المشقة على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. لامرتهم بالسواك اي امر ايجاب. ولهذا جاء في بعض روايات الحديث عند النسائي وغيره فرضت عليهم السواك لفرضت عليهم السواك. فقله لامرتهم اي امر اجابة. ولهذا مما يستفاد من هذا الحديث ان فيه شاهدا للقاعدة

معروفة ان الاصل في الامر الوجوه ان الاصل في الامر الوجوب. كذلك فيه شاهد للقاعدة المعروفة ان درء المفساد مقدم على جلب المصالح. لان السواك عند كل صلاة هذه مصلحة ولكن المفسدة التي درئ

اه وقدمت المصلحة التي او المفسدة التي درئت وقدم درؤها مخافة المشقة على الامة وان يلحق بهم عنة ومشقة بسبب ذلك كذلك مما يستفاد منه عظم رحمة النبي عليه الصلاة والسلام بالامة

رأفته بامته وقد قال الله سبحانه لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. من شواهد الاية من شواهد الاية ودلائلها في حياته العملية عليه الصلاة والسلام هذا الحديث لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ومما يستفاد من هذا الحديث ان الصائم لا حرج عليه في استعمال السواك في اي وقت من صيامه حتى ولو قرب الغروب او بعد الزوال ومن اهل العلم من يرى عدم استياك الصائم بعد الزوال قالوا لانه يذهب

خلوف فم الصائم وخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. لكن الصحيح ان السواك لا يذهب خلوف ان خلوف هذه ابخرة

تخرج من المعدة وليس السواك بمذهب لها هذا من ناحية من ناحية اخرى عموم الادلة مثل هذا الحديث لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة عند كل صلاة فيشمل ذلك سواء كان صائما او غيره والصائم واورد رحمه الله تعالى هذا الحديث في ابواب الطهارة في ابواب الطهارة مع ان لفظ الحديث عند كل صلاة عند كل صلاة لان والله تعالى اعلم الحديث الذي جاء بمشروعية واستحباب السواك عند الوضوء ليس على شرطه في هذا الكتاب. ليس على شرطه في هذا الكتاب. هو حديث صحيح كان ثابت في المسند وغيره عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء. امرتم بالسواك مع كل وضوء كذلك مما يستفاد من هذا الحديث انه ولا حرج من استعمال السواك في اي مكان في المسجد او في غيره الناس او في عدم حضرتهم لا حرج في ذلك. وقد جاء عن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى انه قال اما السواك في المسجد اما السواك في المسجد فما علمت احدا من العلماء كرهه فما علمت احدا من العلماء كرهه بل الاثار تدل على ان السلف كانوا يستاقون في المسجد ان السلف كانوا يستاقون في المسجد. وجاء في فتوى اللجنة الدائمة للافتاء قول مشائخنا جزاهم الله خيرا قالوا ويشرع فعله داخل وخارجه لعدم وجود نص يمنع منه بعدم وجود نص يمنع منه داخل المسجد مع وجود الداعي اليه. لعموم حديث لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. فاستدلوا بعموم هذا الحديث على انه لا بأس بالسواك في المسجد. ثم ايضا السواك من باب التطيب السواك من باب التطيب الفم هذا لم يختفى به ولم يشرع الاختفاء به. او او عدم فعله بحضرة الناس لانه من باب تقييم بالفم. وقوله في هذا الحديث لامرتهم بالسواك. لامرتهم بالسواك. عرفنا ان السواك تارة يطلق ويراد العود الذي يستاك به وتارة يطلق ويراد به الفعل. وهنا اطلاقه يراد به الفعل لامرتهم بالسواك اي الاستياك. المراد بالسواك اي الاستياك استعمال السواك عند كل صلواته ايضا من الفوائد التي ينبه عليها في هذا المقام ان هذا الحديث افاد ان النبي صلى الله عليه وسلم انما لم يأمر بالسواك عند كل صلاة ام ايجاب خشية المشقة؟ خشية وخوف المشقة على الامة اخذ بعض اهل العلم من ذلك فائدة مهمة وهي ان منفعة السواك عند كل صلاة منفعة لكن واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يوجب ولم يمنعه من الايجاب الا خشية المشقة. فاخذ منه بعض اهل العلم فائدة ان منفعة السواك منفعة الواجب فاجره اجر الواجب فاجر اجر الواجب. لان النبي عليه الصلاة والسلام اراد ان يوجبه. وانما منعه من ذلك صلاة الله وسلامه عليه خشية المشقة على الامة. فمن وفق للمحافظة عليه عند كل صلاة فاز باذن الله تبارك وتعالى باجر فعل واجب. هذا المعنى اخذه آآ من اه هذا الحديث او استنبط من هذا الحديث بعض اهل العلم والسواك فيه فوائد عظيمة جدا قد صح عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال عن السواك للفم مرضاة للرب. مرضاة للرب. انظر هذه الفظيلة للسواك ما اعظمها وما اجل قدرها في السواك مرضاة للرب. سبحانه وتعالى فهذه الفظيلة من اعظم ما يكون حفزا وشحذا للهمم للعناية بهذه السنة المؤكدة العظيمة الماثورة عن الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. في كتاب زاد المعاد للامام ابن القيم رحمه الله تعالى عدد رحمه الله جملة من فوائد السواك فقال وفي السواك عدة منافع يطيب الفم ويشد اللثة او اللثة ويقطع البلغم ويجلو البصر. ويذهب بالحفر. ويصح المعدة. ويصفي صوت ويعين على هضم الطعام. ويسهل مجاري الكلام. وينشط للقراءة والذكر والصلاة ويتردد النوم ويرضي الرب ويعجب الملائكة ويكفر الحسنات انتهى كلامه رحمه الله تعالى. نعم. احسن الله اليكم. قال الله تعالى عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا من الليل يشوش فاه بالسواك. يشوش معناه يغسل. يقال شاصه يشوشه وماصه اذا غسل ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث حذيفة ابن اليمان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنه وعن صحابة اجمعين. قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوش فاه بالسواك. قال المصنف يشوش معناه يغسل يقال شاصه يشوشه وماصه يموسه اذا غسله. فاذا من هدي نبينا عليه الصلاة والسلام انه يشوش فاه بالسواك ان يعمل على تنظيف الفم وتطبيبه بالسواك ويستغاث من ذلك ان السواك ليس للاسنان فقط للاسنان فقط ليس لتنظيف الاسنان فقط. بل يشاص به الفم. فيشمل اسنان اللثة واللسان. وسيأتي معنا استعمال اه السواك في اه ذلك اللسان. فيكون تطبيبا للفم كله يكون تطبيبا للفم كله. كما يستفاد من قول هنا يسوس فاه شو صفاه بالسواك؟ فيشمل اللثة والاسنان واللسان ومما يستفاد من هذا الحديث مشروعية السواك عند تغير الفم عند تغير رائحة الفم بنوم او نحوه. وكذلك مما يستفاد من ذلك ان هذا الحكم لا يختص بنوم الليل. قال اذا قام من نوم الليل. ولكن ذكر نوم الليل لانه في الغالب هو الذي يقع وهو الاطول وقتا واكثر تغيرا رائحة الفم. والا في معنى نوم الليل نوم النهار. في نوم الليل نوم النهار. فاذا نام من النهار ساعة او ساعتين او نحو ذلك. استحب له

اذا قام منه النوم ان يشو صفاه بالسواك. وفي ذلك تنظيف وتطيب للفم من روائح
ريحة الابخرة التي تتصاعد الى الفم من المعدة او من الجوف ومما ذكره اهل العلم في فائدة السواك ومرة الاشارة اليه ايضا في كلام
ابن القيم رحمه الله تعالى اعني السواك عند القيام من نوم الليل ولا سيما من يوفقه الله عز
وجل اخذ شيئا من حظي من الحظ والنصيب من صلاة الليل ففيه من الفائدة تنشيط الانسان. فيه من الفائدة تنشيط الانسان وتبنيه
وطرد النوم نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى
عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته الى صدري.
وما عبد الرحمن سواك رطب. يستن به. فابده رسول الله
صلى الله عليه وسلم بصره. فاخذت السواك فقدمته فابده رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره فاخذت السواك فقضمته
فطيبته ثم رفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستن به فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
استنى استنانا احسن منه فما عدا ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده او اصبعه ثم قال في الرفيق الاعلى ثلاثة ثم قضى
وكانت تقول مات بين حاقنتي وداقنتي
وفي لفظ فرأيته ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك. فقلت اخذه لك فاشار النعم هذا لفظ البخاري ولمسلم النحو. ثم اورد رحمه الله
تعالى حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر
رضي الله عنهما على النبي صلى الله عليه وسلم. وكان هذا الدخول كما هو واضح في مرض آآ موت النبي صلى الله عليه وسلم
المرض الذي مات على اثره صلوات الله وسلامه
كلامه عليه. قالت وانا مسندته الى صدري. مسندته الى صدري وهذا مما يستفاد منه كما ذكر اهل العلم الرفق بالمريض والتلطف به
كما هو واضح في صنيع ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت وانا مسندته الى
صدري قالت ومع عبد الرحمن سواك رطب استنوا به سواك رطب يستن به. استفاد من ذلك ان لا حرج ان لا حرج من استعمال
السواك بحضرة الناس فعبدا الرحمن كان يستن به امام النبي صلوات الله وسلامه عليه
فليس امرا يشرع او يطلب الاستخفاء به. والا يفعل بحضرة الناس ومن باب كما تقدم تطيب من باب تطيب الفم آآ قال ومع عبد
الرحمن قالت ومع عبد الرحمن سوى
رطب والرطب السواك الرطب هو خير واحسن ما يستن به لانه انفع اكثر فائدة وابعد عن الاذى والمظرة. لان القاسي ربما يجرح الفم
وربما يضر بالانسان. وقولها يستن به من الاستنان اي الاستياك يستن اي يستاك. يستن به اي يستاك
ابده رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره اي وجهه ومد بصره اليه حبا في السواك. ورغبة فيه. وكان الصحابة عموما يعرفون النبي
عليه الصلاة والسلام من وجهه ونظراته. في امور كثيرة جدا. في امور كثيرة جدا يعرفون ذلك
من وجهه صلوات الله وسلامه عليه او نظرة عينه قالت فاخذت السواك هنا اطلق السواك واريد العود المستعمل هنا اطلق السواك
واريد العود المستعمل تقدم لمارتم بالسواك اطلق اريد الفعل هو تارة يطلق ويراد به الفعل وتارة يراد به العود المستعمل
قالت فاخذت السواك فقضمته. فطيبته صنعت امرين بهذا السواك. القضم هذا الامر الاول والامر الثاني التطيب قم السواك وتطيب
السواك. اما القضم فالمراد به قطع الجزء المستعمل من السواك. واما التطيب
فهو تليين الجزء الاخر الجديد. تطيب المراد به تليين جزء الجديد الذي تهيئه للنبي صلى الله عليه وسلم ليستاك به. فارادت بتطيبه
تحسينا وتليينا لا انها وضعت فيه طيبا لا
اذا وضع فيه طيبة هذا بعيد جدا اولا لان وضع الطيب يحتاج الى قيام باحضار الطيب وهي جالسة. والنبي صلى الله عليه وسلم آآ
بين حاقنتها وداخلتها وفي هذه الرواية مسند مسندته الى صدرها
والامر الثاني لان وضع الطيب في السواك وضع الطيب في السواك ربما اضر بالانسان ربما اضر بالانسان الاظهر ان يراد به تحسينه
وتليينه بحيث يكون طيبا للنبي صلى الله عليه وسلم لينا حسنا يستاك به صلوات الله وسلامه
عليه. قالت رضي الله عنها ثم رفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستن به. ثم رفعته النبي صلى الله عليه وسلم فاستن به. قبل
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم في في السواك ورغبته في وحرصه عليه. في هذا الوقت اشتداد المرض
في هذا الوقت وقت اشتداد المرض يدل دلالة ظاهرة بينة على عظم محبته عليه الصلاة والسلام بالسواك وعظم عنايته به وعادة
كثير من الناس عند اشتداد المرض لا لا يحفل ولا يهتم بكثير من الامور التي يحبها او يعتاد عليها او يرغب فيها فمع
اشتداد مرضه عليه الصلاة والسلام كان حريصا على السواك اشد الحرص. وهذا من الدلائل واحد على عظم اهميته وانه من السنن
المؤكدة التي عظمت عناية نبينا الكريم الله وسلامه وبركاته عليه به. قال ثم رفعته الى النبي
صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ دفعته اي قد قدمته الى النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه. فاستن به اي استاك به. قالت
فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استنى استنانا احسن منه. فما رأيت
استنى استنانا احسن منه. اي انه في تلك اللحظات العظيمة للحظات الاخيرة من حياته عليه الصلاة والسلام اعتنى بالسواك عناية

عظيمة اعتنى بالسواك عناية عظيمة حتى انا قالت ما رأيته استنى استنانا احسن منه. فما عدا
اي بعد هذا هذا الاستياك فما عدا ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من اي من هذا الاستياء رفع عايده او اصبعه ثم قال في
الرفيق الاعلى ثلاثا. رفع

يده او اصبعه اي موحد الله عز وجل في التوحيد توحيد الله سبحانه وتعالى وايضا اشارة الى اختياره الصلاة والسلام الرفيق الاعلى
اختياره عليه الصلاة والسلام الرفيق الاعلى قالت ثم

قال فالرفيق الاعلى اي الفردوس الاعلى مع النبيين والصديقين والشهداء الصالحين وحسن اولئك رفيقا. وله في الفردوس الاعلى
صلوات الله وسلامه عليه اعلى رتبة. وارفع منزلة. ثم قظى اي بعد ذلك توفي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. قالت قال وكانت
تقول ما

اتى بين حاقنة وذاقنة بين حاقنة وذاقنة الحاقنة اسفل البطن الحقنة اسفل البطن والذاقنة ثغرة النحر. وبمعنى ما تقدم في قولها او
انا مسندته الى صدري. فقولها مسندته الى صدري هو بمعنى قولها بين حاقنة وذاقنة

لانه على صدرها معنى ذلك انه بين الحاقنة التي اسفل الذقن هي الموضع الذي اذا انزل الانسان ذقنه لامسه. فما بين حاقنة وذاقنة اي
على صدرها رضي الله عنها وارضاهها قالت قال وفي لفظ فرأيتها

قالت رضي الله عنها فرأيت ينظر اليه. وعرفت انه يحب السواك. عرفت من نظرته يحب السواك اي يحب ان يستاك في تلك اللحظة
هذا مراده فعرفت انه يحب السواك اي انه يحب ان يستاك في تلك اللحظة من نظرته

صلى الله عليه وسلم الى للسواك. قالت فقلت اخذه لك فاشار برأسه النعام قال هذا لفظ البخاري ولمسلم نحوه. نعم. احسن الله اليكم
قال رحمه الله عن ابي موسى رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك بسواك

قال وطرف السواك على لسانه يقول والسواك في فيه كأنه يتهوى ثم ختم رحمه الله تعالى الترجمة بحديث ابي موسى رضي الله عنه
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يشناق

بسواك وهو يستاك بسواك. قوله بسواك المراد فعل او العود. تفضل. ها بسواك السؤال للاخ المراد العود احسنت لان الفعل ذكر يستاك
بسواك اي يعود من اراك. يستاك بسواك اي يعود. قال وهو يستاك

قال وطرف السواك اي العود الذي يستاك به على لسانه وطرف السواك على لسانه طرف السواك هو الجهة التي تستعمل للسواك على
لسانه معنى ذلك انه يطيب اللسان بالسواك كما يطيب الاسنان واللثة

طيبوا يطيبوه بالسواك قال وهو يستاك بسواك وطرف السواك على لسانه يقول اع وهذا حكاية الصوت. هذه الكلمة حكاية الصوت.
الذي قد يصدر من انسان عندما يطيب لسانه بالسواك. والسواك في فيه اي في فمه

انه يتهوى. كأنه يتهوى التهوى التقيؤ بصوت يعني صوت آآ صوت من يتقيأ يخرج منه صوت لانه مكن آآ السواك من لسانه تطيبا له
تطيبا له بالسواك. فالحاصل ان السواك

يطيب به الفم يطيب به الفم الاسنان واللثة واللسان. ويقول اه اهل علم استعمال السواك لتطبيب اللثة والاسنان يكون
بالعرض ويبدأ باليمين. يبدأ بالجانب الايمن لعموم حديث انه يعجبه التيامن. التيامن يعجبه التيمن فمن ذلكم السواك يبدأ

الجانب الايمن ويكون او اليمين ويكون بالعرض. ابلغ في التنظيف واسلم من المضرة لان الاستواك للاسنان بالطول ربما هذا اللثة او
جرحها. لكن بالعرض اسلم في تطيب الاسنان وكذلك اه اللثة مع الاسنان. واما تطيب

اللسان اما تطيب اللسان فذكر اهل العلم انه يكون بالطول تطيب اللسان يكون بالطول. وبهذا ينتهي ما يتعلق بهذه الترجمة السواك
نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى باب المسح على

خفين عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني
ادخلتهما طاهرتين. فمسح عليهما احد عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه

سلم في سفر فاهويتني انزع خفيه. فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما قال رحمه الله تعالى باب المسح على الخفين
باب المسح على الخفين. المسح على الخفين طهارة مشروعة

اصحوا على الخفين طهارة مشروعة بدل غسل الرجلين. اذا كان على الانسان خفين قد ادخله لهما ادخلهما اه على طهارة ادخل رجله
فيهما طاهرتين وهو طهارة فان الطهارة حينئذ بالمسح على الخفين لا يحتاج ان ينزع

الخفين لغسلهما بل يكتفي بالمسح. ويكون المسح على ظاهر الخف دون باطنه. كما بذلك السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم. وهو من تسهيلات الشريعة وتيسيرات الاسلام والمسح على الخفين

شعار لاهل السنة والجماعة. المسح على الخفين شعار لاهل السنة والجماعة كما ان ايضا الامتناع من المسح عليهما شعار لاهل البدعة
والضلالة شعار لاهل البدعة والضلالة. وانكار المسح على الخفين وهو ثابت

عن النبي صلى الله عليه وسلم مفسد للعقيدة مفسد للعقيدة ومضر بعقيدة المرء ولاجل هذا ادرج عدد من اهل للعلم المسح على
الخفين في بعض كتب الاعتقاد. في بعض كتب الاعتقاد وهم يعددون مسائل

اعتقاد ذكروا من ذلك المسح على الخفين. المسح على الخفين. مثل ما صنع والطحاوي وابن بطة وابن شاهين في آخرين من اهل العلم. قال رحمه الله في عقيدة معروفة ونرى المسح على الخفين في السفر والحظر كما جاء في الاثر. وقال ابن بطة رحمه الله تعالى في كتابه الابانة المختصر لا ينكر ذلك اي المسح على الخفين ولا يرد الا مبتدع من الناس. الا مبتدع من الناس. مخالف لرسول الله صلى الله عليه وسلم

عن سنته راد لقوله. ومن عجيب امر الرافضة انهم ينكرون المسح على الخفين وعدم المسح عليهما شعار لهم وهو شعار لاهل الضلالة من عجيب امرهم انهم ينكرون المسح على الخفين ويرون المسح على الرجلين

ويرون المسح على الرجلين. فينكرون الثابت ويعملون هنا بما لم يثبت بل ما دلت السنة على بطلانه وقد مر معنا قريبا قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاد من النار. ويل للاعقاب من النار. يعني من من بقي في عقبه لمعة يسيرة جدا

قال في شأنه عليه الصلاة والسلام ويل له من النار. فكيف بمن اكتفى بغسل الرجل بالمسح فقط على ظهر القدم فالمسح على الخفين ثابت ومتواتر نقله عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام

ولا يقولون به والمسح على الرجل لا دليل عليه اطلاقا لا في كتاب الله ولا في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ويقولون به. وهذا كله من امعائهم في الضلالة

والمخالفة للحق والهدى. اورد رحمه الله تعالى تحت هذه الترجمة حديثين الاول حديث المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه

اهويت لانزع خفيه. فيه حرص الصحابة العظيم. على التشرف خدمة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ومبادرتهم لذلك في كل فرصة وكل مناسبة وقولا لانزع خفيه الخفان يراد بهما ما يستر القدم الى

رأى الكعب سواء كان من الجند او من الصوف او من القطن او غير ذلك كل ما كان ساترا للقدم بما في ذلك الكعبين يتناوله هذا الحكم سواء كان من

او من الصوف او من القطن او غير ذلك. لكن قال اهل العلم اذا كان شفافا خفيفا يصف البشرة فانه لا يستعمل فانه لا يستعمل واذا كان فيه خروق او شقوق يسيرة فان الصحيح انه لا حرج في المسح

آآ في المسح عليه. لا حرج في المسح عليه يعفى عن الشقوق اليسيرة في اه الخفين. اما اذا كان شفافا فانه لا يمسح عليه فانه لا يمسح عليه قال فاني ادخلتهما طاهرتين هذا

اشتراط المسح على الخفين او شرط للمسح على الخفين ان تكون القدم ادخل الطاهرة اما اذا ادخلت القدم على غير طهارة فانه لا يجوز المسح ولا يجزئ قال فمسح عليهما فمسح عليهما السنة في المسح على الخف

البدء بالرجل اليمنى لعموم الادلة يعجبه التيمن واذا بدأ باليمين فعموم الادلة تدل على ذلك البدء باليمين لعموم الادلة وان مسحهما معا بان جعل آآ يده اليمنى على رجل آآ رجل اليمنى

ويده اليسرى على رجل اليسرى ومسحهما معا لا حرج في ذلك. لكن الاولى الاولى ان يبدأ باليمين ثم ماء اه ثم اليسار اما عن وقت المسح او مدة المسح فقد جاء في الحديث عن

نبينا الكريم وهو في صحيح مسلم يمسح المقيم يوم وليلة. والمسافر ثلاثة ايام امن بلياليها ثلاثة ايام بلياليها. متى يعتبر البدء في عد اليوم واللييلة للمقيم وثلاث ايام بلياليها للمسافر

هل من وجود اول حدث او اول مسح حصل؟ او اول مسح حصل بعد حدث متى؟ تعتبر هذه المدة التي يوم وليلة للمقيم وثلاث ايام بلياليها للمسافر. ظاهر الحديث المتقدم يمسح المقيم يوم وليلة

والمسافر ثلاث ايام بلياليها ظاهر الحديث يدل على ان المسح يبدأ من اول مسح من اول مسح لا من اول حدث من اهل العلم من قال ان من اول حدث

لو ان شخص توطأ الفجر ولبس الخفين ثم احدث في الضحى. ولم يتوضأ الا عند دخول وقت الظهر على القول الثاني يعتبر البدء من اول الحدث. الذي هو الضحى. وعلى القول الاول يبدأ الاعتبار من اول

لمسح وهو عند دخول وقت الظهر فيمسح الى الظهر الاخر في اليوم التالي. من اليوم التالي اذا كان قيمة او بعد ثلاثة ايام او لمدة ثلاثة ايام اذا كان مسافرا. والصحيح ان

المدة تعتبر من اول مسح لان الحديث ظاهره يدل على ذلك قال يمسح المقيم ثلاثة ايام يمسح المقيم يوم وليلة والمسافر ثلاثة ايام يمسح يوم وليلة يمسح يوم وليلة. فاذا ظهر الحديث يدل على ان

الاعتبار في المدة من اول مسح. لانه قال يمسح يوم وليلة. والمسح لا يتحقق الا بوجوده وفعله. المسح لا يتحقق الا بوجوده وفعله. فاذا الاعتبار في المدة من اول مسح

من اول مسح يعني لو ان شخصا توطأ الفجر وبقي على وضوءه وبقي على وضوءه احدث مثلا مثل ما قلنا في في الضحى ولم يتوضأ الا عند دخول وقت الظهر ومسح تبدأ مدة اعتبار

من من وقت الظهر. دخول وقت الظهر فيمسح الى وقت الظهر من اليوم الاخر والمسح مرة واحدة ليس مرتين ولا ثلاث المسح مرة واحدة على الرجل اليمنى مرة والرجل اليسرى مرة لا يمسح مرتين ولا ثلاثا وانما يمسح مرة واحدة فلم يأتي في السنة المسح مرتين او المسح ثلاثا نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبال فتوضأ ومسح على خفيه مختصر. قال رحمه الله تعالى وعن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبال فتوضأ ومسح على خفيه. فيه في هذا الحديث المسح على الخفين من حدث البول قال بلى فتوضأ ففيه المسح على الخفين من من هذا الحدث حدث البول و المسح عليهما كما دلت على ذلك السنة يكون من كل حدث بول او غيره قد جاء في الترمذي وغيره من حديث صفوان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا او مسافرين الا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة. ولكن من غائط وبول ونوم. ولكن من غائط وبول لو المسح على الخفين اه مشروع من كل حدث الا الجنابة كما جاء في حديث صفوان آ رضي الله عنه وارضاه. وهو كما تقدم طهارة شرعية مجمع عليها. فلا ينبغي للمسلم ان يترك هذه الطهارة كان يقول له اغسل رجلي افضل بل الافضل هو الاوفق لي السنة والموافق لهدي النبي صلى الله عليه وسلم ولو ان انسانا هجر مثل مثل هذه السنة او لم يطمئن اليها او تركها فان الصنيع هو هذا ربما اثر على او اضر في اعتقاده. في رده لي آ حديث النبي المتواتر عنه صلى الله عليه وسلم وقد مر معنا قول ابن بطه العكبري رحمه الله تعالى لا ينكر ذلك ولا يرد الا مبتدع من الناس مخالف لرسول الله صلى الله عليه وسلم راغب عن سنته راد لقوله صلوات الله وسلامه وبركاته علي وبهذا تنتهي هذه الترجمة ولعلي آ اختتم بلطيفة آ الا وهي ان احد الحاضرين جزاه الله خيرا لعلمهم من اعجابه بموضوع السواك وهدي السواك كان يستاك منذ بدأنا الدرس الى ان انتهينا منه. لم يتوقف منذ بدأنا الدرس الى ان انتهينا منه وهو السواك في اه في فمه. فانبه على ذلك واشير ان هذا ليس من السنة. ان هذا ليس من السنة السواك تطيب للفم ولا انه شيء يستمر عليه الانسان الساعة والاكتر او يكون مثلا شيئا يلهو به ويمضي به الوقت وانما هو تطهير للفم في وقت محدود وقت معين لا ان يبقى المحرك له في فمه الفترة الطويلة. فجزاه الله خيرا ان اتاح لنا هذه الفرصة لهذا التنبيه

الله الكريم ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يزيدنا علما وان يصلح لنا شأننا كله وان لا يكلنا الى انفسنا طرفة وان يغفر لنا ولوالدينا ولمشايعنا وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به اين مصائب الدنيا؟ اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما حيينا واجعل الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه